بعدم موافقته كاشتغال المفصحاء فانه يوجد لبعد في الحاق اي في حاق
الواو وان لم يقع بين يا وكسرة وما بين انه لا يجيء من الباب الاول
بعد ذلك انه يجيء من خمسة ابواب تبين الجملة بناء على ان اصل الابواب
ستة موجودة فلا يحتاج الى تفصيل تلك الجملة الى ان ما عدا الباب
الاول وحكم الواو والياء اذا وقعتا في اول الكلمة حكم الصحيح في عدم
الاعلال مفتوحتين كانتا او مضمومتين او مكسورتين نحو وعد يعد
الواو وعدام بفتح الواو ووقوو وسلامة الواو عن التغير في الكل
وكسر بفتح الياء وسير بفتح الياء لسلامة الياء فيهما وتقاربا
نحو يعن ويعي ويضع ووضع لقوة المتكلم عند الابتداء وقدرته
على تلفظ الحرف الثقيل من غير تغير وقيل لا يعل الواو والياء في الاول
لعدم امكان الاعلال في الاول وذلك لان الاعلال قد يكون بالسكون
او بالقلب الى حرف علة او بالحذف ولا رابع سواها وثلثتها اي وكل
من هذه الثلثة لا يمكن في الابتداء ففيه عدم الاعلال فيه اما
عدم امكان الاعلال بالسكون فلتعذره اي لتعذر الابتداء بالسكون
وكذلك القلب اي كما يمتنع الاعلال بالسكون يمتنع الاعلان بالقلب لان الحرف المقلوب غالبا
فيكون بحرف العلة وحرف العلة المقلوب به لا يكون الا ساكنا الف كان او ياء او واوا
وان امكن تحريكها قبل الابتداء بالسكون فيمتنع الاعلان بالقلب ايضا
وايضا فقد يكون بحرف الواو بين ياءين في المنصوب فتقدير الكلام يكون المقلوب بحرف
العلة قال بعض الشارحين ان الحرف المقلوب به لا يكون الا ساكنا ان كان الفا و
لو كان غير الف امكن تحريكه لكن يلزم تفصيل الحاصل وانت تعلم ان هذا الشرح
لا يطابق المتن ولا يطابق الواقع ايضا تدبر فيه واما بالحذف معطوف على قوله
اما بالسكون اي اما عدم امكان الاعلال بالحذف في الاول فلانه نقصان الصيغة
يرجع الى الكلمة اما باعتبار اللفظ او باعتبار المعنى كما مر من قدر الصالح على تقدير
الحذف في الثلاثة المجرد وقد مر ان الغرض الصالح ان يوجد ثلثة احرف فيبتدأ به
وحرف يوقف عليه وحرف يتوسط بينهما ولا يتبادر الثلاثة في الزوائد لان الثلاثة
اصول الزوائد فرع والفرع تابع للاصل والاضافة اضافة المصدر الى المفعول
ويجوز ان يكون مصدرا مبهما ولا مضاف الى ما يقوم مقام فاعله والفاعل احدث فعله

فعله ولا يعوض بالتاء جواب دخل مقدر تقديره انه لا يلزم من حذف حرف العلة في الثلاثة
النقصان من القدر الصالح وانما يلزم ذلك اذا لم يعوض المحذوف بحرف واما اذا عوض فلا
في اصل الجواب انه لو عوض لعوض بالتاء اذ هو المشهور فيما بينهم كما في عدة والتعويض
بها غير ممكن لانه لو عوض بها لعوض في الاول والاخر ازلا يمكن العوض الا في محل التغير الذي
هو طرف الكلمة واذا لم يجز فيما ذكر فيعلم حتى لا يلتبس بالمستقبل على تقدير التعويض
في الاول والمصدر على تقدير تعويض في الاخر في نفس الحروف لا في الصيغة وهذا القدر
من الالتباس لا يمنع جواز التعويض ومن ثم اي من اجل ان علة عدم التعويض في الاول
لزوم الالتباس لا يجوز ادخال التاء في الاول نحو فتا عن الواو لكن وقعة في مثل عدة
لعدم التباس بالمستقبل مع ان المحذوف من الاول لان اصل عدة وعدا كسر الواو وسكون
العين فنقلت كسرة الواو الى العين ثم حذفت ساكنة فلا يرد اعلاله على اعلال فعله
وهو يعد ثم لزم التاء لما تعوض وقيل الاصل وعد بكسر الواو في فتح الواو ما ذكرنا
ثم زيدت التاء عوضا عنها فوعدة وعجوز والتعلل لعدم الالتباس عطف على قوله لا يجوز
فيكون مجموع المعطوف والمعطوف عليه مرتبا على قوله ومن ثم فحاصل معنى كلامه انه ومن اجل
ان علة عدم التعويض في الاول لزوم الالتباس لا يجوز ادخال التاء في الاول فوعدة لا يجوز
وتعلل لعدم لزوم الالتباس في الاول لزوم عدم لزومه في الثاني فلا يرد ولهم في التعويل وهو
اظهار العجز والاعتماد على الغير واصله وكلان فحذفت الواو وعوضت التاء واوله لعدم
التباس بالمستقبل في كل يكل وغيره لا في الصفة ولا في نفس الحرف فلذا لا يجيء عليه هذا الوزن
مستقبل اصله وعد سيبويه يجوز ضم فاء التاء التي هي عوض عن الواو التي حذفت في الاول
فيقال عدة وثقة ويجوز اثباتها ايضا فلا يكون واجب الثبوت كما في قول الشاعر واخلفوك
عد الامر الذي وعدوا اصله عدة الامر حذفت الفاء التي هي عوض من الواو لاجل التعويض
من الامور الجائزة فاضمر الامور الواجبة والاعاضة فيها الشعر واخلف متعد الى مفعولين
الاول الكاف والثاني عدوه وهو مصدر مضاف الى مفعوله وهو الامر مقابل اخلفه وما عدة
او اقال شيئا ولا يفعله في المستقبل فعله عدوا واصله الذي وضمه محذوف فتقدير
الكلام واخلفوك عدة الامر الذي وعدوه كل وعند الفراء لا يجوز الحذف اي لا يجوز حذف
التاء في مثل عدة وثقة لانا نعوض من المحذوف اي من الواو المحذوفة الاصلية والعوض
لا يجوز حذفه لانه لا يبقى حينئذ يدل على المحذوف وكلامه يلزم التنقيص من القدر
الصالح الا في الاضافة فان الحذف فيهما جائز فان الاضافة اي الاضافة اليه

لانه لا يلزم من قلب حرف العلة الى حرف اخر تحصيل الحاصل بل هو شيء اخر
من كلامهم منه

بيان

Copyright ... University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)